ركعة ثم بعد قيامه للركعة الثانية تتم لنفسها بقية
الصلاة وتمضي بعد فراغ صلاتها الى وجه العدو
تحرسه وتاتي الطايفة الاخرى التي كانت تحارسة
في الركعة الاولى فيصلي بها الامام ركعة فاذا جلس
الامام للتشهد تفارقه وتتم لنفسها ثم ينتقلوا بها
الامام وسلم بها وهذه صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم بذات الرقاع وسميت بذلك لانهم رقعوا
فيها رايتهم وعيرفي ذلك والثاني اذ يكون العدو
في جهة القبلة في مكان لا يستترهم عن ابصار
المسلمين شيء وفي المسلمين كثرة تحتمل تفرقتهم
فيصفهم الامام صفين مثلا ويحرم بهم جميعا فاذا
سجد الامام في الركعة الاولى سجد معه احد
الصفين بسجدتين ووقف الصف الاخر يحرسهم
فاذا رفع الامام راسه سجدوا ولحقوه وتشهد
الامام بالصفين وسلم بهم وهذه صلاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعسفان وهي قرية
في طريق الحاج بينها وبين مكة مرحلتان سميت

بذلك

بذلك لعسف السيول فيها والثالث ان يكونوا في شدة
الخوف وانتهاء الحرب وهو كناية عن شدة الاختلاط
بين القوم بحيث بلتقت كيفهم ببعض فلا يتمكنون
من ترك القتال ولا يقدرون على النزول ان كانوا
ركبانا ولا على الانحراف ان كانوا مشاة فيصلي اي
كل من القوم كيف امكنه راجلا وراكبا اي ماشيا
مستقبل القبلة وغير مستقبل لها ويقدرون
في الاعمال الكثيرة كضربات كثيرة متوالية

فصل في اللباس

ويحرم على الرجال لبس الحرير والتختم بالذهب والغزفي حال الاختيار
وكذا يحرم استعمال ما ذكر على جهة الافتراش وغيره
ذلك من وجوه الاستعمالات ويحل للرجال لبسه
للضرورة كحر وبرد مهلكين ويحل للنساء لبس الحرير
وافتراشه ويحل للولي الباس الصبي الحرير قبل
سنين وبعدها وقليل الذهب وكثيره اي استعمالها
في التحريم سواء وان كان يعفى الثوب اليسير
اي حريرا او بعضه اي الاخر فقلنا او كفافا مثلا